

وزارة الداخلية

قرار رقم ٥٨٥٢ لسنة ٢٠٠٠

بتشكيل لجنة الفصل في الاعتراضات المقدمة من المرشحين
لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الخامسة
ومقرها مركز شرطة الأقصر بمحافظة قنا

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛

وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٥٢٠٦ لسنة ٢٠٠٠ بتحديد ميعاد قبول طلبات الترشيح

لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة المشار إليها ؛

وعلى كتاب وزارة العدل وكتاب مديرية أمن قنا لترشيح ممثليهم ؛

قرر:

مادة ١ - تشكل لجنة الفصل في الاعتراضات المقدمة من المرشحين لعضوية

مجلس الشعب عن الدائرة الخامسة ومقرها مركز شرطة الأقصر بمحافظة قنا

في الانتخابات التكميلية لعضوية مجلس الشعب التي ستجرى يوم الإثنين

الموافق ١٢ يونية ٢٠٠٠ ، وفي حالة الإعادة يوم الإثنين الموافق ١٩ يونية ٢٠٠٠

وفقاً للكشف المرفق .

مادة ٢ - على السيد اللواء / مدير أمن قنا تنفيذ هذا القرار .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

وزير الداخلية

حبيب العادلي

كشـف

بتشكيل لجنة الفصل في الاعتراضات المقدمة من المرشحين
لمعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الخامسة
ومقرها مركز شرطة الأقصر بمحافظة قنا

السيد المستشار / يوسف أحمد رضوان ، رئيس محكمة قنا الابتدائية .
(رئيس بصفة أصلية)

السيد المستشار / جمال عبد السميع عيد محمد ، المفتش القضائي الأول .
(رئيس بصفة احتياطية)

السيد الأستاذ / حمدي عبد العزيز محمد ، الرئيس بمحكمة قنا الابتدائية .
(عضو بصفة أصلية)

السيد الأستاذ / سامي حسن ربيعى عبد الجليل ، الرئيس بمحكمة قنا الابتدائية .
(عضو بصفة احتياطية)

السيد العميد / محسن محمد عبد المنعم محمود ، عضو بصفة أصلية .

السيد العميد / عبد العزيز أحمد عسران مطر ، عضو بصفة احتياطية .